

شعب الإيمان

الثامن و الثلاثون من شعب الإيمان و هو باب في قبض اليد على الأموال المحرمة و يدخل فيه تحريم السرقة و قطع الطريق : قال ﷺ عز و جل : { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون } فحرم دفع المال إلى الحاكم ليأخذ بحكمه ما لا يستحقه إنما يأخذه عالما بالإبطال من نفسه و قال في الأخذ باليمين الفاجرة : { إن الذين يشترون بعهد ﷻ وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم ﷻ ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم } و قال في ذم اليهود : { وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما } و عظم أمر التطفيف فقال : { ويل للمطففين } الذين إذا اکتالوا على الناس يستوفون { وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون } و قال : { أوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم } إلى غير ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى و قال في القمار : { وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق } و قال : { إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه } و قال في السرقة : { و السارق و السارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا } و قال في المحاربة : { إنما جزاء الذين يحاربون ﷻ ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض }